قرار من وزير الشؤون الاجتماعية ووزيرة المالية مؤرخ في 8 ديسمبر 2022 يتعلق بضبط حالات إسناد ومقادير الدعم المادي الظرفي لفائدة الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل المنتفعة ببرنامج الأمان الاجتماعي.

إن وزير الشؤون الاجتماعية ووزيرة المالية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 10 لسنة 2019 المؤرخ في 30 جانفي 2019 المتعلق بإحداث برنامج الأمان الاجتماعي، كما تم إتمامه بالمرسوم عدد 8 لسنة 2022 المؤرخ في 31 جانفي 2022 وخاصة الفصل 12 منه،

وعلى القانون الأساسي عدد 15 لسنة 2019 المؤرخ في 13 فيفري 2019 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية،

وعلى المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بقانون المالية لسنة 2022،

وعلى الأمر عدد 2978 لسنة 2005 المؤرخ في 8 نوفمبر 2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج كما تم تنقيحه بالأمر عدد 634 لسنة 2012 المؤرخ في 8 جوان 2012،

وعلى الأمر الحكومي عدد 340 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019 المتعلق بتنظيم وزارة الشؤون الاجتماعية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 317 لسنة 2020 المؤرخ في 19 ماي 2020 المتعلق بضبط شروط وإجراءات الانتفاع ببرنامج الأمان الاجتماعي وسحبه والاعتراض عليه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى القرار المشترك لوزير الشؤون الاجتماعية ووزير المالية المؤرخ في 19 ماي 2020 المتعلق بضبط حالات إسناد ومقادير الدعم المادي الظرفي لفائدة الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل.

قررا ما يلي:

الفصل الأول ـ يضبط هذا القرار حالات إسناد ومقادير الدعم المادي الظرفي لفائدة الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل المنتفعة ببرنامج الأمان الاجتماعي.

الفصل 2 ـ تتمتع الفئات الفقيرة بدعم مادي ظرفي لمساعدتها على مجابهة المصاريف الإضافية المرتبطة بشهر رمضان وعيدي الفطر والأضحى.

الفصل 3 ـ تتمتع الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل بدعم مادي ظرفي لمساعدتها على مجابهة المصاريف الاستثنائية التالية:

-مصاريف العودة المدرسية والجامعية بعنوان أبنائها التلاميذ والطلبة بمختلف مراحل التعليم العمومي الأساسي والثانوي والعالي وبالمؤسسات العمومية للتكوين والتدريب المهني، وبمراكز التربية المختصة العمومية والخاصة الراجعة بالنظر للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة،

-مصاريف اقتناء اشتراكات سنوية للنقل المدرسي والجامعي بوسائل النقل العمومي للأشخاص بعنوان أبنائها التلاميذ والطلبة بمختلف مراحل التعليم العمومي الأساسي والثانوي والعالي وبالمؤسسات العمومية للتكوين والتدريب المهني وبمراكز التربية المختصة العمومية والخاصة الراجعة بالنظر للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة،

-مصاريف استثنائية تستوجبها ظروف صحية أو اجتماعية طارئة، أو لدعم وسائل التعهد بأبنائها المتمدرسين وخاصة المعرضين منهم لسوء التكيف الاجتماعي والانقطاع المدرسي.

الفصل 4 ـ يضبط مقدار الدعم المادي الظرفي المذكور بالفصلين 2 و3 من هذا القرار كما يلي:

ـ 60 دينارا بمناسبة شهر رمضان للفرد أو للأسرة الواحدة تصرف في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر رمضان،

ـ 60 دينارا بمناسبة عيد الفطر للفرد أو للأسرة الواحدة تصرف قبل موفى شهر رمضان.

ـ 60 دينارا بمناسبة عيد الأضحى للفرد أو للأسرة الواحدة تصرف قبل تاريخ حلول يوم العيد.

- 50 دينارا بمناسبة العودة المدرسية بعنوان كل طفل متمدرس أو مرسم بمؤسسة عمومية للتكوين أو التدريب المهني، تصرف في بداية السنة الدراسية.

- 120 دينارا بمناسبة العودة الجامعية بعنوان كل بنت أو ابن يزاول تعليما عاليا بإحدى مؤسسات التعليم العالي العمومي تصرف في بداية السنة الجامعية،

- يحدد مبلغ الدعم المادي الظرفي المسند لاقتناء اشتراك نقل مدرسي سنوي بوسائل النقل العمومي للأشخاص حسب التعريفات المضبوطة من شركات النقل العمومي المعنية.

- يتراوح مقدار الدعم المادي الظرفي المشار إليه بالمطّة 3 من الفصل 3 من هذا القرار بين 60 دينار كحد أدنى و200 دينار كحد أقصى وذلك حسب الوضعية المادية للأسرة ويمكن الانتفاع بهذا الدعم 4 مرات في السنة كحد أقصى. كما يمكن في حالات استثنائية، تجاوز مبلغ الدعم المادي الأقصى أو عدد مرات الانتفاع وذلك بعد الحصول على ترخيص من الهيئة العامة للنهوض الاجتماعي.

الفصل 5 - تلغى أحكام القرار المشترك لوزير الشؤون الاجتماعية ووزير المالية المؤرخ في 19 ماي 2020 المتعلق بضبط حالات إسناد ومقادير الدعم المادي الظرفي لفائدة الفئات الفقيرة والفئات محدودة الدخل المشار إليه أعلاه.

الفصل 6 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 ديسمبر 2022.

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

نجلاء بودن رمضان وزير الشؤون الاجتماعية

مالك الزاهي

وزيرة المالية

سهام البوغديري نمصية